انه اذا لم يقصد بجزءه منه الدلالة على جزء معناه لم يكن مركبا بل يكون مفردا فينتقض
التعريفان طردا وعكسا انه مثل هذا اللفظ مفرد ومركب معا لكن باعتبار وصفين
فاذا قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه مفرد كما اذا لم يقصد بجزءه منه الدلالة على جزء
معناه مركب فمدار التركيب والافراد دلالة جزء اللفظ وعدم دلالته وهما يحققان
معا سواء قصد الدلالة او لم يقصد فان قلت فعلى المذهب الاول التركيب والافراد
منوطان بقصد المعنى التركيبي والافرادي فاذا لم يقصد المعنى الافرادي في مثل
عبدالله لم يكن مفردا مع انه مندرج في تعريف المفرد اذا لم يقصد بجزءه منه الدلالة على
جزء معناه فلم يكن تعريفه المستفاد من هذا التقسيم مانعا قلت المقسم وهو
الدال بالمطابقة معتبر في كل قسم فاذا لم يقصد باللفظ معنى لم يكن دالا بالمطابقة
فلم يكن مندرجا في المقسم فلم يكن مندرجا في شيء من القسمين هذا اذا لم يكن فرق
بين قصد المعنى وقصد الدلالة عليه اذا كان قصد المعنى ملزوما لقصد الدلالة عليه
واما اذا لم يكن كذلك فالاعتراض على تعريف المفرد والمركب ايضا وارد طردا وعكسا
فالاولى ان يترك ذكر القصد وتقسيم الدال بالمطابقة الى ما يدل جزءه على جزء معناه
والى ما لا يدل من حيث هو كذلك وحينئذ لا يرد عليه شيء من المذهبين قال الشارح
وما يكون له جزء لكن لا دلالة على معنى كذا به هذا التقسيم مقصورا اذا لم يعتبر وضع الحروف
بازاء الاعداد كما في حساب الجمل واما اذا اعتبر فلا يتصور قال الشارح فان القيود
في مفهوم المركب وجودية في تعريف المركب على ما يستفاد من التقسيم مولفة من

لجزء

بجزء منه الدلالة على جزء معناه والقيود المذكورة في التعريف وان كان واحدا
الا انه ينحل الى قيود اربعة والتعريف عند التحليل لفظ له جزء ولجزءه دلالة
على جزء المعنى المقصود مقصودة وفي مفهوم المفرد عدمية هي هذه القيود
مع ملاحظة العدم والمعنى ان وجود القيود معتبر في مفهوم المركب وعدمها في
مفهوم المفرد اعني عدم المجموع من حيث المجموع لا عدم كل منها والا فلا يكون
زيد مفردا وكون الاحكام بحسب الذات ظاهر اذ المحكوم عليه لا يكون الا الذات
واما كون الاقسام بحسبها فلا اذ المقسم لا يكون الا المفهوم ولعله رحمه الله اراد
ان المقصود الاصلي من اثبات الاقسام للمقسم هو ما صدق عليه المقسم في اقسامه
واما اعتبار التضمن والالتزام بدون المطابقة فمما لا يذهب اليه وهم بعيد ان
الفهم المستفاد من كلامه في الافراد والكلام مع من يعتقد الشركة وانه ينبغي ان
يعتبر الكل كما عزاه القوم حيث جعلوا المقسم مطلق الدال لا في القلب بان
يكون مع من يعتقد القلب وانه ينبغي ان يعتبر التضمن والالتزام دون المطابقة
لان هذا المعتقد بعيد جدا لا يذهب اليه وهم احد وهو واضح ولم يرد انه لا يذهب
وهم احد من اللفظ بمعنى انه لا يحتمل ولا من الدليل كيف واللفظ يحتمل احتمالا واضحا
والدليل المذكور لا يساعد الا في القلب قوله فلذلك لم يتعرض له الشارح
وبين وجه الله ان الثاني يستلزم كون اللفظ مركبا ومفردا معا اعلم انه اذا
اعتبر في المقسم مطلق الدلالة فيمكن اعتبار التركيب والافراد في احد الوجوه

الثلاثة و

Copyright © King Saud University